

٣٧٥٠ قرار رقم

النظام الداخلي للماستر المشترك في الدراسات الإستراتيجية

إن رئيس الجامعة اللبنانية،

بناءً على المرسوم رقم ٦٥٩٠ تاريخ ١٣/١٠/٢٠١١ (تعيين رئيس الجامعة اللبنانية)،

بناءً على القانون ٦٧/١٢/١٩٦٧ وتعديلاته (تنظيم الجامعة اللبنانية)،

بناءً على القانون رقم ٦٦/٣/٤/٢٠٠٩ (تنظيم المجالس الأكademie في الجامعة اللبنانية)،

بناءً على المرسوم رقم ٢٥١٦ تاريخ ١٤/١١/١٩٥٩ (نظام كلية الحقوق بالجامعة اللبنانية)،

بناءً على المرسوم رقم ٢٢٢٥ تاريخ ١١/٦/٢٠٠٩ (القواعد العامة لنظام التدريس الفصلي في الجامعة اللبنانية)،

بناءً على القرار ٢٩٢٦ تاريخ ١٤/٩/٢٠١٥ النظام الداخلي لكلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية،
وتتفيداً لاتفاقية إنشاء ماستر مشترك بين الجيش اللبناني - مركز البحوث والدراسات الإستراتيجية
والجامعة اللبنانية - كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية، الموقعة بتاريخ ٢٠١٦/٣/٧ بعد موافقة

مجلس الجامعة بموجب القرار رقم ١٦٢٠/٢٢/٢٠١٥ م ج تاريخ ٢٨/١٠/٢٠١٥،

بناءً على توصية هيئة الإدارة المشتركة،

وبعد موافقة مجلس الوحدة تاريخ ٦/٤/٢٠١٦

وبعد موافقة مجلس الجامعة تاريخ ٢٢/٦/٢٠١٦ من تاريخ ٢٢/٦/٢٠١٦

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: برنامج الماستر المشترك

الماستر المشترك في الدراسات الإستراتيجية، مرحلة دراسات عليا في كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية، مدة الدراسة سنتان، وذلك تتفيداً لاتفاقية الموقعة مع الجيش اللبناني، يجري اختيار الأساتذة وقبول الطلبة، ومنح الشهادة، وفق أنظمة الجامعة مع مراعاة الأحكام الخاصة الواردة في الاتفاقية التي تعدد المرجع في تفسير أحكام هذا النظام.

تساهم رسالة الماستر المشترك في الدراسات الإستراتيجية في تحقيق التنمية الشاملة والمتقدمة للمجتمع اللبناني، وتعزيز التواصل بين الجيش اللبناني والجامعة اللبنانية وبالتالي تعزيز الوحدة الوطنية كما وتعزيز العلاقات المدنية العسكرية وذلك من خلال إنشاء ماستر بحثي مشترك، يضم طلبة مدنيين وعسكريين.

٤ ٤٤

المادة الثانية: هيئة الإدارة المشتركة

أولاً: تتولى الهيئة المنشأة بموجب المادة الرابعة من الاتفاقية، المهام الآتية:

1- متابعة تنفيذ الإتفاقية، ورفع الإقتراحات والتوصيات الازمة لذلك، إلى رئاسة الجامعة وقيادة الجيش اللبناني.

2- اقتراح تعديل مناهج الماستر، وحالته إلى مجلس الجامعة بواسطة عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية بعد موافقة مجلس الوحدة.

3- دراسة ملفات المرشحين من الطلبة والإشراف على الإختبارات.

4- متابعة الإمتحانات.

5- متابعة شؤون الطلبة وأعضاء الهيئة التعليمية.

ثانياً: تجتمع الهيئة في مركز البحث والدراسات الإستراتيجية في الجيش اللبناني، أو في مقر عمادة كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية.

ثالثاً: يحفظ أرشيف الهيئة في مقر عمادة كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية، ونسخة طبق الأصل في مركز البحث والدراسات الإستراتيجية.

رابعاً: تجتمع الهيئة بدعوة من عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية أو رئيس مركز البحث والدراسات الإستراتيجية، كلما تدعي الحاجة، وتتخذ الهيئة قراراتها بالتوافق.

المادة الثالثة: الشروط الخاصة لقبول الطلبة

تفيداً لأحكام الإتفاقية المبرمة مع الجيش اللبناني، على المرشح للإنتساب إلى ماستر الدراسات الإستراتيجية، أن يكون مستوفياً الشروط الآتية مجتمعةً:

- حيازة إجازة جامعية في أحد الإختصاصات التالية: الحقوق ، العلوم السياسية ، التاريخ ، الجغرافيا ، ادارة الأعمال ، العلوم الاقتصادية ، العلوم الاجتماعية ، الإعلام.

- إتقان لغة أجنبية أو أكثر.

- ممارسة وظيفة عامة (فئة ثلاثة وما فوق أو ما يعادلها في المؤسسات العامة)، أو من الضباط منتسبي المؤسسات الأمنية الأخرى غير الجيش، أو ممارسة مهنة حرّة منذ أكثر

من خمس سنوات، على أن يعفى خريجو كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية من هذا الشرط.

اما ضباط الجيش اللبناني فيشترط أن يكون الضابط برتبة رائد وما فوق.

المادة الرابعة: دراسة الملفات وامتحان الدخول

1- يُعلن عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية في شهر تشرين الأول من كل عام عن فتح باب قبول طلبات الالتحاق إلى الماستر البحثي ويعمم إعلاناً خاصاً بذلك يبلغه إلى رئيس مركز

البحوث والدراسات الإستراتيجية ليصار إلى تعميمه على وحدات الجيش اللبناني كافة.

يحدد في الإعلان:

- المهل لقبول الطلبات.

- تاريخ إعلان المقبولين لإجراء الاختبارات الخطية وموعدها.

- تاريخ إعلان النتائج النهائية.

2- بعد ورود الطلبات، تجتمع الهيئة لدراسة الملفات وفق المعايير المحددة في المادة الخامسة من الإتفاقية، ويحدد المقبولون لإجراء الاختبارات الخطية.

3- يخضع المرشحون لاختبار لغة أجنبية إلزامي في اللغتين الفرنسية والإنكليزية : بالنسبة للطلاب المدنيين يُجرى الامتحان من قبل قسم اللغات في الجامعة اللبنانية، أما بالنسبة للضباط فيُجرى من قبل قيادة الجيش - أركان الجيش للعمليات - مديرية التعليم.

4- يخضع المرشحون لامتحان خطى في موضوع عام تقرره هيئة الإدارة المشتركة وتتفذه في احدى منشآت الجامعة اللبنانية.

5- يقبل الطلبة المرشحون الحائزون على أعلى مجموع وفق الترتيبية الناجمة عن جمع النقاط التي نالها كل طالب بنتيجة الاختبارات التي خضع لها.

6- يصدر التصنيف وفقاً للائحتين : لائحة للضباط وأخرى للطلاب المدنيين.

المادة الخامسة: عدد الطلاب

يُحدّد عدد الطالب المقبولين للدراسة في الماستر بثمانية عشر منهم تسعة طلاب مدنين، وتسعة طلاب من الضباط وذلك إستناداً إلى الإتفاقية الموقعة بين الجامعة اللبنانية والجيش اللبناني.

المادة السادسة: التسجيل

على الطالب أن يكمل تسجيده الأكاديمي بعد نجاحه في مباراة الدخول في المكان المحدد بموجب الإعلان الصادر عن مكتب عمادة كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية.

المادة السابعة: الحضور

1- تُعطى الدراسات في مركز البحث والدراسات الإستراتيجية بعد الظهر بمعدل ثلاثة أيام في الأسبوع (14.30 - 19.30)، يمكن إضافة أيام أخرى لغطية المقررات المجدولة أو لإلقاء محاضرات من قبل جهات من خارج الكادر التعليمي لاغناء معرفة الطالب.

2- يكون حضور الطلبة إلزامياً في جميع أوقات تدريس المقررات.

3- يجب أن لا تقل نسبة حضور الطالب في هذه المقررات عن 80% من عدد الساعات المخصصة لها، على أن يبرر الطالب غيابه بعذر مقبول.

4- يُحرم الطالب الذي لا يلتزم بالحضور وفق الأحكام المذكورة من التقدم للإمتحان في المقرر الذي لم يستوف نسبة الحضور المقررة له في هذا النظام.

5- يستفيد الطلبة من خدمات مكتبة المركز ومكتبة كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية وفقاً للتعليمات المعمول بها في هاتين المكتبتين.

المادة الثامنة: نظام التقييم والامتحانات

1- تتكون العلامة النهائية المخصصة لكل مقرر من مجموع علامة التقييم المستمر وعلامة البحث النهائي للمقرر.

2- تستخدم في التقييم المستمر أساليب التقييم المختلفة من إختبارات خطية وإعداد تقارير وأبحاث.

3- تحسب العلامة وفق الأسس الآتية:

- 10% لتقييم جهد الطالب ومشاركته ومناقشته في المقررات.

- 25% لعلامة مناقشة تقرير شفهي.
 - 25% لعلامة بحث او مراجعة نقدية لكتاب.
 - 40% لعلامة البحث النهائي الخطي بموضوع يختاره استاذ المقرر أو الطالب بعد موافقة الأستاذ، على ان تتحترم المعايير الأكاديمية المعمول بها.
- 4- إذا تخلف الطالب عن تقديم او المشاركة في اي من الأعمال المطلوبة في كل مقرر يحرم من متابعة الدراسة في المقرر المعنى.
- 5- ينال صفرأ كل طالب يقدم إمتحاناً في مقرر أجنبي بغير اللغة التي تسجل بها أكاديمياً في بداية الفصل.
- 6- إن طبيعة منهاج التدريس في هذا البرنامج تتطلب مشاركة الطلبة، وتفاعلهم مع الأستاذ وفيما بينهم ضمن المعايير الأكademie، مع مراعاة طبيعة البرنامج الأكاديمي - السياسي، بحيث يتاح للطالب أن يبدي رأيه مدعماً بالحجج المنطقية والواقع العلمية والأرقام الإحصائية.

المادة التاسعة: شروط النجاح

إن معدل النجاح المطلوب هو 50/100 وما فوق لكل مقرر.

يرفع الطالب من السنة الأولى إلى السنة الثانية في حال كان معدل مجموع علاماته 50/100 وما فوق على لا تكون العلامة أقل من 50/100 لأكثر من مقررين.

يقتضي نيل شهادة الماستر النجاح بكل المقررات المطلوبة، بالإضافة إلى الرسالة.

المادة العاشرة: المدة

لا يجوز أن تخطى مدة تحضير الماستر، أربع سنوات كحد أقصى من تاريخ أول تسجيل إداري في الفصل الأول، ويُحظر تمديد المهلة لأي سبب كان.

المادة الحادية عشرة: الرسالة

يمكن للطالب تسجيل موضوع الرسالة بنهاية الفصل الثاني وقبل انتهاء الفصل الثالث، وذلك وفق إجراءات التسجيل المقررة في كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية.

المادة الثانية عشرة: المناهج

تحدد مناهج الدراسة في الماستر وفق الجداول المرفقة التي تعدّ جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار، وتعدّ بناءً على اقتراح هيئة الإدارة المشتركة وبعد موافقة مجلس الوحدة في كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية ومجلس الجامعة اللبنانية.

المادة الثانية عشر: إكمال الدراسة

يُتاح للطلبة الحائزين على شهادة ماستر في الدراسات الإستراتيجية إكمال الدراسة في مرحلة الدكتوراه في المعهد العالي للدكتوراه في الحقوق والعلوم السياسية والإدارية والاقتصادية شرط النجاح في الإختبارات التي يجريها المعهد.

المادة الثالثة عشر: أحكام متفرقة

- ١- تراعى عند تطبيق أو تفسير هذا النظام الأحكام الخاصة الواردة في الإتفاقية المعقودة بين الجامعة اللبنانية - كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية والجيش اللبناني - مركز البحث والدراسات الإستراتيجية.
- ٢- في كل ما لا يتعارض مع هذا النظام يخضع هذا الماستر المشترك في الدراسات الإستراتيجية لجميع الأنظمة المرعية الإجراء في الجامعة اللبنانية ولا سيما النظام الداخلي لكلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية.
- ٣- على الطلبة التقيد بالتعليمات واحترام الأنظمة التي تصدر عن الجيش اللبناني - مركز البحث والدراسات الإستراتيجية.

٢٠١٦ نيسان ٢٧ في بيروت

رئيس الجامعة اللبنانية CH

د. عدنان السيد حسين